



فضل الست من شوال :

هناك أفضلية لصيام ستة أيام من شهر شوال، كما جاء في حديث رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ» رواه مسلم في كتاب الصيام بشرح النووي (٥٦/٨)، يعني: صيام ستة كاملة.

وينبغي أن يتنبه الإنسان إلى أن هذه الفضيلة لا تتحقق إلا إذا انتهى رمضان كله، ولهذا إذا كان على الإنسان قضاء من رمضان صامه أولاً ثم صام ستاً من شوال، وإن صام الأيام الستة من شوال ولم يقض ما عليه من رمضان فلا يحصل هذا الثواب سواء قلنا بصحة صوم التطوع قبل القضاء أم لم نقل، وذلك لأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ ...» والذي عليه قضاء من رمضان يقال صام بعض رمضان ولا يقال صام رمضان،

فتاوى ابن عثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- كتاب الدعوة (٥٣-٥٢/١)

حكم صيام الست من شوال :

صيام الست من شوال عليه جماهير أهل العلم ، قالوا بمقتضاه ، يستحب صوم الست من شوال .

من كتاب "بلوغ المرام" للشيخ صالح الفوزان -حَفَظَهُ اللهُ- قال النووي في "المجموع"، (٢٢٧/٦): "يستحب صوم ستة أيام من شوال لهذا الحديث".

وقال ابن مفلح في "الفروع" (٨٤/٥): "ويستحب إتباع رمضان بست من شوال".

التتابع في صيام ست شوال :

صيام ست من شوال سنة ثابتة عن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ويجوز صيامها متتابعة ومتفرقة ؛ لأن الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أطلق صيامها ولم يذكر تتابعاً ولا تفريقاً ، حيث قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ» أخرجه الإمام مسلم في صحيحه . وبالله التوفيق .

لسماحة الشيخ: عبدالعزيز بن باز -رَحِمَهُ اللهُ-

وقال النووي في "المجموع"، (٢٢٧/٦): "ويستحب أن يصومها متتابعة في أول شوال، فإن فرقها أو أخرها عن شوال جاز، وكان فاعلاً لأصل هذه السنة، لعموم الحديث وإطلاقه". وفي "الفروع"، (٨٥/٥): "وتحصل فضيلتها متتابعة ومتفرقة، ذكره جماعة، وهو ظاهر كلام أحمد، وقال: في أول الشهر وآخره.

حكم تقديم صيام الست من شوال على القضاء :

السؤال : هل يجوز صيام ستة من شوال قبل صيام ما علينا من قضاء رمضان ؟

الجواب : قد اختلف العلماء في ذلك، والصواب أن المشروع تقديم القضاء على صوم الست وغيرها من صيام النفل ؛ لقول النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» أخرجه مسلم في صحيحه . ومن قدم الست على القضاء لم يتبعها رمضان، وإنما أتبعها بعض رمضان ؛ ولأن القضاء فرض، وصيام الست تطوع ، والفرض أولى بالاهتمام والعناية . وبالله التوفيق .

(مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ: عبدالعزيز بن

باز -رحمه الله- الجزء ١٥ ص ٣٩٢)

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الوهاب الوصابي :

هذي امرأة عليها قضاء يوم، قضاء أحد عشر يوماً من رمضان. فهل لها أن تبدأ بصيام الست من شوال؟

تبدأ بصيام القضاء. هذا هو الأفضل وخروجاً من الخلاف. تبدأ بالقضاء. فإن شقَّ عليها القضاء فإن شاء الله لا بأس لو صامت الست. أو صامت بعض القضاء والبعض الآخر من الست. إنشاء الله لا بأس. وبالله التوفيق.

والخلاف في المسألة: هل صوم رمضان يأخذ حكم الصلاة أو يأخذ حكم الحج؟

من هنا اختلف العلماء. فمن قال من العلماء يأخذ حكم الحج قالوا لا يجوز يصوم النوافل إلا بعد صيام الفرض. لأن الحج لا يجوز لك أن تحج نافلة وأنت لم تحج الفريضة بعد. تبدأ بالفريضة أولاً. ومن قال يأخذ رمضان حكم الصلاة. قالوا الصلاة مسبوقة بالرواتب. يصلى قبلها أو بعدها. فالأفضل كما قلنا يبدأ بالفرض. إذا شقَّ عليها لا بأس إنشاء الله .

قضاء صوم الست من شوال :

قال : الشيخ ابن عثيمين -رَحِمَهُ اللهُ-:

"لَوْ لَمْ يَتِمَّ كُنْ الْإِنْسَانُ مِنْ صِيَامِ الْأَيَّامِ السَّتِّ فِي شَوَّالٍ لَعُذِرَ"

كمريض أو قضاء رمضان كاملاً حتى خرج شوال ، فهل يقضيها ويكتب له أجرها أو يقال هي سنة فات محلها فلا تقضى ؟

الجواب : يقضيها ويكتب له أجرها ، كالفرض إذا أخره عن وقته "لِعُذْرٍ" ، وكالراتبة إذا أخرها "لعذر" حتى خرج وقتها فإنه يقضيها كما جاءت به السنة .

الشرح الممتع / ج ٦ / ص ٤٦٦ - ٤٦٧

"وَمَنْ فاته رمضان فصام عنه شوالاً، استحَبَّ له أَنْ يصومَ ستًّا من ذي القعدة؛ لأنَّه يستحب قضاء الصوم الراتب."

"أسنى المطالب"، (٤٣١/١)

الشيخ الوصابي حفظه الله : ذكرت في الأسبوع الذي مضى أن من فاته صيام الست من شوال فصام من شهر آخر تقول فهل إذا فعل ذلك يتحصل على نفس أجر صيام الست؟

الجواب : نعم إن شاء الله ؛ لأنَّ الحسنة بعشر أمثالها في أي شهر . فصيام الست من شوال أفضل لوجود النصف فيها ؛ لكن إذا فاتته فأمامه أيام سيصومها إن شاء الله ، العشر من ذي الحجة وغيرها وتأسوعاء وعاشوراء وفي أي شهر آخر ، الحسنة بعشر أمثالها .

• لا يجوز تسمية الثامن من شوال عيد الأبرار :

قال ابن مفلح : "وسمى بعض الناس الثامن عيد الأبرار... وقال (أي: ابن تيمية): ولا يجوز اعتقاد ثامن شوال عيداً، فإنه ليس بعيد إجماعاً، ولا شعائره شعائر العيد، والله أعلم."

"الفروع"، (١٠٨/٣)

الحكمة من صيام الست من شوال :

(وفي معاودة الصيام بعد رمضان فوائد عديدة : منها : أن صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان يستكمل بها أجر صيام

الدهر كله كما سبق و منها : أن صيام شوال و شعبان كصلاة السنن الرواتب قبل الصلاة المفروضة و بعدها فيكمل بذلك ما حصل في الفرض من خلل و نقص فإن الفرائض تجبر أو تكمل بالنوافل يوم القيامة كما ورد ذلك عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من وجوه متعددة و أكثر الناس في صيامه للفرض نقص و خلل فيحتاج إلى ما يجبره و يكمله من الأعمال ...

و منها : أن معاودة الصيام بعد صيام رمضان علامة على قبول صوم رمضان فإن الله إذا تقبل عمل عبد وفقه لعمل صالح بعده....

و منها : أن صيام رمضان يوجب مغفرة ما تقدم من الذنوب كما سبق ذكره و أن الصائمين لرمضان يوفون أجورهم في يوم الفطر و هو يوم الجوائز فيكون معاودة الصيام بعد الفطر شكراً لهذه النعمة فلا نعمة أعظم من مغفرة الذنوب).

ابن رجب (لطائف المعارف)

حكم صوم ست من شوال إذا صادف يوم منهي :

السؤال :

يقول جزاكم الله خيراً في صوم ست من شوال إذا صادف جمعة أو سبت أو أحد سواء كانت في بدايتها أو في نهايتها هل اصومها أم اتجنبها؟

الجواب : لا بأس هو المنهي ان تفرد جمعة بصيام من بين الايام اما ان صمت يوماً قبله او بعده جاز والسبت ايضاً يكره إفراده فإن صمت قبل السبت يوماً وبعده يوم....لك ذلك وبالله التوفيق .

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الوهاب الوصابي

فضل صيام

الست من شوال



إعداد

فريق موقع علماء ومشايخ الدعوة السلفية باليمن

